



بيان عن اجتماع مجلس الحكومة  
المعقد بتاريخ 5 شعبان 1440 (11 أبريل 2019)

\*

I - عرض حول ترتيب الآثار القانونية على قرار المحكمة الدستورية رقم 70/18 الصادر في 6 مارس 2018 في شأن القانون التنظيمي رقم 86.15 المتعلق بتحديد شروط وإجراءات النفع بعدم دستورية قانون. قدم السيد وزير العدل مذكرة في شأن التعديلات المقترن إدخالها على مشروع القانون التنظيمي المذكور تمهيداً لتقديم العرض في مجلس وزاري مقبل.

II - صادق المجلس على مشاريع المراسيم التالية :

مشاريع مراسيم:

1. مشروع مرسوم رقم 2.18.933 بتعديل وتميم المرسوم رقم 2.12.349 الصادر في 8 جمادى الأولى 1434 (20 مارس 2013) المتعلق بالصفقات العمومية.
2. مشروع مرسوم رقم 2.18.934 بتعديل وتميم المرسوم رقم 2.14.867 الصادر في 7 ذي الحجة 1436 (21 سبتمبر 2015) المتعلق باللجنة الوطنية للطلبيات العمومية.
3. مشروع مرسوم رقم 2.19.184 بتعديل وتميم المرسوم رقم 2.16.344 الصادر في 17 من شوال 1437 (22 يوليو 2016) بتحديد آجال الأداء وفوائد التأخير المتعلقة بالطلبيات العمومية.
4. مشروع مرسوم رقم 2.18.958 بتعديل وتميم المرسوم رقم 2.90.554 الصادر في 2 رجب 1411 (18 يناير 1991) المتعلق بالمؤسسات الجامعية والأحياء الجامعية.

III- تطبيقاً لأحكام الفصل 92 من الدستور، وافق المجلس على مقترنات تعين في مناصب عليا، ويتعلق الأمر بما يلي :

- مدير المراقبة والوقاية من المخاطر بوزارة الطاقة والمعادن والتنمية المستدامة - قطاع الطاقة والمعادن؛
- مدير الرصد والتعاون والتواصل بوزارة الطاقة والمعادن والتنمية المستدامة - قطاع الطاقة والمعادن؛
- مدير البرامج والإنجازات بكتابية الدولة لدى وزير الطاقة والمعادن والتنمية المستدامة المكلفة بالتنمية المستدامة؛
- مدير المدرسة العليا للتكنولوجيا بأڭادير؛
- عميد كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بفاس؛
- مدير المعهد العالي لعلوم الصحة بسطات.